



## ملحق سياسة مكافآت مجلس الإدارة

### المقدمة:

يهدف هذا الملحق إلى توضيح سياسة مكافآت أعضاء مجلس الإدارة بما يتماشى مع تعديلات القوانين وأحكام نظام حوكمة الشركات وتعميمات الجهات الرقابية المعنية.

### الأحكام العامة:

تم اعداد ملحق سياسة مكافآت مجلس الادارة ليتوافق مع قانون الشركات التجارية رقم (8) لسنة 2021 وتعديلاته، وأحكام نظام حوكمة الشركات والكيانات القانونية المدرجة في السوق الرئيسية الصادر بقرار مجلس إدارة هيئة قطر للأسواق المالية رقم (5) لسنة 2016، وتعميم وزارة التجارة والصناعة بشأن الحد الاقصى للمبلغ المقطوع الذي يجوز توزيعه على مجلس الإدارة، وعلى احكام النظام الأساسي لشركة دلالة للوساطة والاستثمار القابضة، وسياسة المكافآت المعتمدة للشركة، يتألف الملحق من جزئين كما يلي:

**أولاً:** بدل محدد القيمة لحضور اجتماعات مجلس الإدارة ولجانه بصفة أصلية، يُحتسب من ضمن اجمالي المكافأة السنوية او المبلغ المقطوع.

**ثانياً:** مكافأة سنوية يتم اقتراحها من قبل لجنة الترشيحات والمكافآت، وتعتمد على أداء الشركة والأداء الشخصي لكل عضو، ويجوز لأعضاء مجلس الإدارة الحصول على مبلغ مقطوع في حال حققت الشركة ارباحاً ولم تقم بتوزيع أرباح على المساهمين، أو إذا قامت الشركة بتوزيع أرباح على المساهمين اقل من 5% من رأس المال، أو في حال عدم تحقيق الشركة ارباحاً، ويتم عرضها على مجلس الإدارة، قبل رفعها للجمعية العامة للموافقة. ويوضح الجدول التالي طريقة احتساب بدلات الحضور للسادة أعضاء مجلس الإدارة:

### بدل حضور اجتماعات مجلس الإدارة

رئيس مجلس الإدارة	3000 ريال عن كل اجتماع	يستحق البدل بحد أقصى عدد 8 اجتماعات سنوياً.
أعضاء مجلس الإدارة	2500 ريال عن كل اجتماع	

### بدل حضور اجتماعات لجان المجلس

عضو اللجنة	2000 ريال عن كل اجتماع	يستحق البدل بحد أقصى عدد 8 اجتماعات سنوياً لكل لجنة.
------------	------------------------	--

1. تصرف بدلات الحضور ربع سنوياً وفقاً للإجراءات المعتمدة للصرف.
2. يُحدد الحد الأقصى لعدد الاجتماعات السنوية اعتباراً من تاريخ انتخاب الجمعية العمومية لمجلس الإدارة.
3. تُحدد مكافآت الأداء لأعضاء مجلس الإدارة سنوياً بناءً على نتائج الشركة وأداء كل عضو بشكل فردي.
4. يتقاضى العضو المنتدب مكافأة شهرية تُقترح من قبل لجنة الترشيحات والمكافآت، ثم تُعرض على مجلس الإدارة للموافقة والتصديق.
5. يتقاضى أمين سر المجلس أجرًا و/أو مكافأة تُقترح من قبل لجنة الترشيحات والمكافآت، وتُعرض على مجلس الإدارة للموافقة والتصديق.

المدير  
095 30670



دلالة القايزة  
DLALA HOLDING

المراجعة والتعديل:

تخضع هذه السياسة للمراجعة الدورية، ويمكن تعديلها حسب الحاجة بما يتماشى مع القوانين والنظم والتعميمات السارية.

الخاتمة:

يتم إقرار هذا الملحق من قبل لجنة الترشيحات والمكافآت ويُعمل به اعتباراً من تاريخ اعتماده من مجلس الإدارة.

د. ثاني بن عبدالرحمن الكواري  
رئيس مجلس الإدارة